

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٣٠ لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٢٦

## وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛  
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل الوزارة؛  
وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات  
العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد  
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة  
طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات  
العمرانية الجديدة رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠١٠ بتفويض السيد المهندس / عادل أحمد محمد نجيب -  
النائب الأول لرئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة في اعتماد مشروعات  
تقسيم الأراضي في مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى موافقة وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨  
على طلب السيد اللواء وزير الداخلية بشأن تنفيذ وحدات سكنية بمساحة ٦٣م<sup>٢</sup>  
لأفراد هيئة الشرطة للمساحة المملوكة لوزارة الداخلية بمدينة ٦ أكتوبر وفقاً للقواعد المقررة  
بمشروع مبارك القومى؛

وعلى كتاب السيد الدكتور وزير التخطيط رقم (٣٥٠٦) بتاريخ ٢٠٠٣/٧/١ بشأن الموافقة على نقل أصول قطعة أرض بمسطح ١٥ فدانًا من المجتمعات العمرانية الجديدة إلى وزارة الداخلية - منطقة جنوب الأحياء السكنية بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة موقع لقوات شرطة الحواسات الخاصة :

وعلى موافقة مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بجلسته رقم (٤٤) بتاريخ ٢٠١٠/٧/٦ على استغلال قطعة الأرض السابق تخصيصها لوزارة الداخلية (كموقع لشرطة الحواسات الخاصة) بنظام نقل الأصول بمساحة ١٥ فدانًا بمنطقة جنوب الأحياء السكنية بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر رقم (٣١٥١٩) بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٧ بشأن الموقف التنفيذي والعقارات لقطعة الأرض المشار إليها :

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر من مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من الجهاز التنفيذي لمشروعات أراضي وزارة الداخلية (صاد) لخطيط مساحة ١٥ فدانًا أي ما يعادل ٤٦٢٩٠٦م<sup>٢</sup> (فقط اثنان وستون ألفاً وتسعمائة وستة أمتار مربعة و١٠٠/١٤ من المتر المربع لا غير) لإقامة وحدات سكنية بمساحة ٦٣م<sup>٢</sup> لأفراد هيئة الشرطة بنسبة (١٠٠٪) للمشروع القومي للإسكان بمنطقة جنوب الأحياء السكنية بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٢٠ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة والتضمنة أن هذه الموافقة تمت وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ وطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

## قرار:

**ماده ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ١٥ فدانًا أي ما يعادل ٦٦٢٩٠.٦١٤ م<sup>٢</sup> (فقط اثنان وستون ألفاً وتسعمائة وستة أمتار مربعة و١٤/١٠٠ من المتر المربع لا غير) المخصصة للجهاز التنفيذي لمشروعات أراضي وزارة الداخلية (صاد) بنظام نقل الأصول بمنطقة جنوب الأحياء السكنية بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكني بنسبة (١٠٠٪) للمشروع القومي للإسكان ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**ماده ٢** - يلتزم الجهاز التنفيذي لمشروعات أراضي وزارة الداخلية (صاد) بتقديم برنامج زمني تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**ماده ٣** - يقوم الجهاز بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**ماده ٤** - يلتزم الجهاز بتنفيذ المشروع بمراعاة الميعاد المقرر للانتهاء من المشروع القومي للإسكان في ٢٠١١/٩/٣٠

**ماده ٥** - يقوم الجهاز بموافقة جهاز المدينة المختص بموافقة المجمعه العشرية على النماذج المعمارية المعتمدة واستخراج التراخيص الازمة لها وفقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه ولائحته التنفيذية .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية  
رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

**أحمد المغربي**

بالتفوض بالقرار الوزاري رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠١٠

النائب الأول

رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

**مهندس / عادل أحمد نجيب**